



قرار رقم: 2025/06 بتاريخ 14.05.2025
بشأن تنظيم مباراة للتوظيف في درجة: الثالثة

إن رئيس مجلس جماعة أكودي تلخیر:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1-58-008 الصادر في 24 فبراير 1958 (1377 شعبان 1437) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنميته.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 07 يوليوز 2015 (1436 رمضان 20) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم: 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 الصادر في 25 يونيو 1958 (1377 ذي الحجة 7) بشان زجر الغش في الامتحانات والمسابقات العمومية
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما تم تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 67-401 الصادر في 13 ربيع الاول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمسابقات والامتحانات الخاصة بولوج اسلام ودرجات و المناصب الادارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 11.2. 621 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية كما وقع تغييره وتنميته.
- بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 08 جمادى الاولى 1433 (30 ابريل 2012) يتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الانظمة الاساسية.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 الصادر في 04 ربيع الاول 1439 (23 نوفمبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات ومؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 شوال 1426 (02 ديسمبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على مقتضيات المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الادارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين
- بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الادارات التابعة للدولة والمؤسسات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 ربيع الاول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكتوفي الامة من الاسبقية لولوج المناصب العامة بدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.02.349 الصادر في 27 جمادى الاولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الاقصى للتوظيف ببعض اسلام ودرجات الادارات العمومية والجماعات المحلية.
- بناء على قرار الوزير الأول رقم 3.130.00 الصادر في 7 ربيع الثاني 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالألوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- بناء على المرسوم رقم 2.31-92-2 الصادر في 29 دين القعدة 1413 (29 ابريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في اطار جديد من اطر الدولة
- وبناء على دوريات وزير الداخلية عدد: D-6931 بتاريخ: 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ: 18 سبتمبر 2019 و 6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم: 24.1168 صادر في 27 من شوال 1445 (6 ماي 2024) بتحديد شروط و إجراءات و برامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية

يقرر ما يلى

المادة الأولى: تنظم الجماعة الترابية أكودي ناخير يوم الأحد 22 يونيو 2025 على الساعة العاشرة صباحا مبارأة للتوظيف في درجة : تقني من الدرجة الثالثة بمدرسة القدس الابتدائية وبمؤسسات أخرى عند الاقتضاء، حسب التخصصات المبينة في الجدول التالي :

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتميمه في التخصص المطلوب.	الأنظمة والشبكات المعلوماتية - تطوير المعلوماتيات - الصيانة المعلوماتية	02

ويحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين (02)، وتخصص نسبة 25% من هذه المناصب المتباري بشأنها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم ، مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاقد مسلمة طبقا لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 سبتمبر 1997 .

المادة الثانية: يشارك في المبارأة المترشحون والمترشحات من جنسية مغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الاعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون ان تتجاوز 45 سنة . والحاصلون على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول اعلاه .

ولا يعتد بشهادة النجاح كما لن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

المادة الثالثة: يتودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة الترابية أكودي ناخير مقابل وصل استلام او ترسل عبر البريد المضمون الى العنوان التالي : مقر جماعة أكودي ناخير، إقليم ازيلال صندوق البريد 139، وذلك خلال اوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر هذا القرار الى غاية يوم 13 يونيو 2025 وهو اخر اجل لقبول ويداع الترشيحات.

وسيتم استبعاد اي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة او وضع خارج الأجال. وستنشر لوائح المترشحات و المرشحين المقبولين لاجتياز المبارأة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي www.collectivites.ma و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.emploi-public.ma . وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المبارأة.

2024 ١٤ ماي

أكودي ناخير بتاريخ.....

رئيس المجلس الجماعي





إعلان

عن تنظيم مباراة لتوظيف في درجة :

- تقني من الدرجة الثالثة -

تنظم جماعة أكودي نلخير يوم الأحد: 22 يونيو 2025 على الساعة العاشرة صباحاً مباراة لتوظيف (02) تقنيين من الدرجة الثالثة.

*مراكز المباراة:

تجري المباراة المذكورة بمدرسة القدس الابتدائية و مؤسسات أخرى عند الاقتضاء.

*عدد المناصب المفتوحة:

يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها في منصبين (02)، وتخصص نسبة 25% منها لفائدة الاشخاص المتوفرين على صفة مقاوم ، مكفول الامة او عسكري قديم و 7% منها لفائدة الاشخاص في وضعية اعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق مسلمة طبقاً لأحكام المادة 8 من المرسوم 2.97.218 الصادر في 18 شعبان 1418 الموافق ل 19 شتنبر 1997 .

*التخصصات المطلوبة:

تحدد التخصصات المطلوبة في هذه المباراة كما يلي:

الدرجة	الشهادة المطلوبة	التخصص المطلوب	عدد المناصب
تقني من الدرجة الثالثة	دبلوم تقني متخصص مسلم من طرف مؤسسات التكوين المهني المحدثة طبقاً للمرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 05 جمادى الاولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني او احدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقاً لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.90 2.12.90 بتاريخ 30 ابريل 2012 حسبما وقع تغييره وتنميته في التخصص المطلوب.	الأنظمة والشبكات المعلوماتية - تطوير المعلومات - الصيانة المعلوماتية	02

*شروط الترشيح

تفتح المباراة في وجه المترشحات والمترشحين المستوفين للشروط التالية:

- إن يكون المترشح من جنسية مغربية
- إن يتمتع بالحقوق الوطنية وان تكون له القدرة العقلية والبدنية لممارسة الوظيفة العمومية
- إن يبلغ من العمر 18 سنة على الأقل و 40 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية. ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترات تعادل فترة الخدمات الصحيحة او الممكن تصحيحها لأجل القاء الدليل دون ان تتجاوز 45 سنة.
- إن يكون حاصلاً على الدبلوم او الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب.
- كما يتعين على المترشحين الذين يحملون صفة مقاوم او مكفول الامة او عسكري قديم او محارب قد يتقديم طلباتهم عن طريق الإدارات المكلفة بتسيير شؤونهم.

*نوعية الاختبارات:

تشتمل المباراة على اختبار كتابي واختبار شفوي أو تطبيقي واحد ، تحدد مدتهم ومعاملاتهم كالتالي:

نوع الاختبار	الموضوع	المدة	المعامل
الاختبار الكتابي	موضوع عام أو اسئلة ذات اختيارات متعددة تتعلق بالمهام أو الوظائف المطلوب شغeliها أو باختصاصات الجماعات الترابية.	3 ساعات	4
الاختبار الشفوي أو التطبيقي	يتمحور حول مواضيع وقضايا مختلفة بهدف تقييم قدرات المترشح على ممارسة المهام المرتبطة بالدرجة المتباري بشأنها.	ما بين 15 و 45 دقيقة	3

تمنح عن الاختبارات الكتابية نقطة عددية تتراوح ما بين 0 و 20 وتعتبر اقصائية كل نقطة تقل عن 05 من 20 .
يتأهل لاجتياز الاختبار الشفوي المترشحون الحاصلون على معدل لا يقل عن 12 من 20 في الاختبار الكتابي دون الحصول على نقطة اقصائية .

تحصر لجنة المباراة لائحة المترشحين الناجحين في حدود عدد المناصب المتباري بشأنها ، ولائحة الانتظار ، مرتبين حسب الاستحقاق من بين المترشحين الحاصلين على معدل عام لا يقل عن 10 من 20 دون الحصول على نقطة اقصائية .

* طريقة الترشيح:

يتم الترشيح لاجتياز المبارى وجوبا وفق المراحل التالية:

* إيداع ملف الترشيح :

تودع ملفات الترشيح بمصلحة الموارد البشرية بالجماعة مقابلا وصل استلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى العنوان التالي : مقر جماعة أكودي نلخير، إقليم ازيال صندوق البريد 139، وذلك خلال أوقات العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم نشر الإعلان الى غاية يوم 13 يونيو 2025. وهو اخر أجل لقوبل وإيداع الترشيحات .
وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الآجال المحددة أعلاه .

* ملف الترشيح:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح لاجتياز مباراة التوظيف يبين فيه الاسم الشخصي والعائلي للمترشح وعنوانه الدائم وتوقيعه ورقم هاتفه وبريدي الإلكتروني
- نسخة من دبلوم التقني المتخصص في التخصص المطلوب او احدى الشهادات المعادلة له طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل ولا يعتد بشهادة النجاح ولن يقبل أي دبلوم او شهادة غير المستوى او التخصص المطلوب .
- نسخة من بطاقة التعريف الوطنية.
- سيرة ذاتية تحمل صورة حديثة للمترشح.
- ترخيص لاجتياز المباراة من طرف الادارة المشغلة بالنسبة للمترشحين الذين يحملون صفة موظف ، تحت طائلة الرفض او الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- نسخة من الشهادة التي ثبتت صفة مقاوم او عسكري قديم او محارب قديم بالنسبة للمتوفرين على هذه الصفة .
- شهادة التسجيل في لوائح الأشخاص في وضعية إعاقة بالنسبة للأشخاص في وضعية إعاقة .
- كل وثيقة تثبت توفر المترشحة او المترشح على الكفاءات و المهارات العملية التي تتطلبها ممارسة الوظيفة المطلوب شغلها ، عند الاقتضاء.

* علاوة على الوثائق المطلوبة فإن المترشحين الناجحين بصفة نهائية في هذه المباراة ، ملزمين بتتميم ملفاتهم بالوثائق الإدارية المطلوبة نظاميا للتعيين بالوظيفة العمومية .

* وسيتم نشر لائحة المترشحات والمترشحين المقبولين لاجتياز المباراة وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي:
www.emploi-public.ma وعلى بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية www.collectivites-territoriales.gov.ma، وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة .

* إن المترشحين الناجحين ملزمين بإحضار الدبلوم او الشهادة الأصلية ويتقدمون نسختين منها مطابقة للأصل تحت طائلة عدم القبول .

* إذا ثبتت بمناسبة التأكد من توفر شروط المشاركة في المباراة ان مترشحا سبق ان اعلن عن نجاحه لا يتتوفر على واحد أو أكثر من الشروط المطلوبة او لم يدل بنسخة طبق الأصل من الشهادة او الدبلوم فسيتم تعويضه ، بالترتيب وحسب الاستحقاق ، بمترشحة ومتزوج آخر مسجل في لائحة الانتظار يستوفي هذه الشروط .

أكودي نلخير في 14 ماي 2024

رئيس المجلس الجماعي

